

Distr.: General
20 July 2018
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والثلاثون

١٨ حزيران/يونيه - ٦ تموز/يوليه ٢٠١٨

البند ١٠ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٨

٢٠/٣٨ - تقديم المساعدة التقنية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية والمساعدة عن الأحداث التي وقعت في إقليم كاساي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع الدول مسؤولة عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وكذا الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة التي هي طرف فيها، وعن الوفاء بالتزاماتها بموجب تلك المعاهدات والاتفاقات،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

و٢٠/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨، و١/٨ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ يشير كذلك إلى قراري مجلس حقوق الإنسان ٣٣/٣٥ المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧

و٢٩/٣٣ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وقراراته السابقة بشأن حالة حقوق الإنسان والمساعدة التقنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يقر بالدور المهم الذي تؤديه بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في

جمهورية الكونغو الديمقراطية ومكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو

الديمقراطية في معاينة انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها وفي تحسين حالة

حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية،



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-11907(A)



* 1 8 1 1 9 0 7 *

وإذ يرحب بتعاون حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية مع فريق الخبراء الدوليين الذي أوفده مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/٣٥، بطرق منها تيسير الوصول إلى البلد والمواقع والأشخاص،

وإذ يحيط علماً مع القلق بالاستنتاجات التي قدمها فريق الخبراء الدوليين في تقريره^(١)، لا سيما بشأن الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان وخروقات القانون الدولي الإنساني من جانب جميع أطراف النزاع، بما فيها تلك المتعلقة بالهجمات التي تستهدف عمداً السكان المدنيين أو مدنيين لا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية، وتجنيد الأطفال واستخدامهم، وتفشي العنف الجنسي القائم على نوع الجنس، وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، والقتل والتشويه، والعنف العرقي، والنهب، فضلاً عن الاستعباد الجنسي وتدمير المنازل والمدارس والمستشفيات وأماكن العبادة والبنية التحتية للدولة من قبل الميليشيات،

وإذ يكرّر الإعراب عن إدانته لقتل عضوين من فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٣ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤، وهما السيدة زائدة كاتالان والسيد مايكل شارب اللذان قتلا في كاساي الوسطى أثناء ممارسة مهامهما، وقتل مرافقيهما، وإذ يشدد على ضرورة إحالة كل الجناة إلى القضاء،

وإذ يعرب عن جزعه الشديد إزاء استمرار العواقب الإنسانية التي ترتبت على العنف ضد السكان المدنيين في إقليم كاساي، وأدّت إلى تشريد قسري كبير للسكان،

وإذ يحيط علماً بالبيان الذي أدلت به الممثلة الخاصة للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وشرحت فيه الأثر المفرط للعنف الذي تستهدف الأطفال في إقليم كاساي في عام ٢٠١٧، بما في ذلك قتلهم وتشويههم وحرقتهم أحياء،

١- يدين بأقوى العبارات جميع أعمال العنف والتحريض على الكراهية والعنف العرقي، وانتهاكات حقوق الإنسان وخروقات القانون الدولي الإنساني التي ترتكب من جميع أطراف النزاع في إقليم كاساي منذ شهر آب/أغسطس ٢٠١٦، بما في ذلك أعمال العنف والإساءة التي تستهدف النساء والأطفال، وتجنيد الأطفال واستخدامهم بصورة غير قانونية؛

٢- يدين على وجه الخصوص الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال، الذين هم أولى ضحايا أعمال العنف، وظروف ارتكابها، بطرق منها الاستخدام المفرط للقوة وتجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الميليشيات، ويحث جميع الأطراف على وضع حد فوري لهذه الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والتجاوزات التي تطال هذه الحقوق، ويدعو حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أن تنفذ، بدعم من الجهات المعنية، برامج فعالة لإعادة إدماج وتأهيل الأطفال، مع مراعاة البعد الجنساني للأطفال المشركين في النزاع المسلح؛

٣- يلاحظ مع التقدير عمل فريق الخبراء الدوليين الذي أوفده مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ويلاحظ أيضاً أهمية المعلومات والأدلة التي جمعتها لجهود المستقبلية فيما يتعلق بالمساءلة عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في إقليم كاساي، ويطلب إلى المفوض السامي تقاسم استنتاجات فريق الخبراء الدوليين وتوصياته مع الجمعية العامة؛

- ٤- يلاحظ بقلق مضمون البيان الذي أدلى به رئيس فريق الخبراء الدوليين خلال الحوار التفاعلي الذي أُجري في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٨ بشأن استمرار أعمال العنف المرتبطة بأزمة إقليم كاساي، واستمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل ميليشيا كامونا نسابو وميليشيا بانا مورا، وكذا التقارير التي تشير إلى استمرار العنف الطائفي وعنف الميليشيات في إقليم كاساي؛
- ٥- يدعو حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مواصلة وتكثيف جهودها الرامية إلى احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة وحمايتهم وضمانهم وفقاً للالتزامات الدولية للدولة، وإلى احترام سيادة القانون؛
- ٦- يشيد بالدور الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية والدولية، فضلاً عن البلدان المجاورة، في توفير الحماية والمساعدة لجميع الأشخاص المتضررين من أزمة إقليم كاساي؛
- ٧- يطلب إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تنفذ التوصيات التي قدمها فريق الخبراء الدوليين في تقريره، ولا سيما تلك المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب، من أجل إحالة كل الجناة إلى القضاء، وتعزيز المصالحة، ويؤكد في هذا الصدد ضرورة معالجة الأسباب الجذرية للنزاع بهدف منع تكرار أعمال العنف؛
- ٨- يطلب إلى المفوض السامي أن يوفد فريقاً يضم خبيرين دوليين معينين بمحقوق الإنسان ويزوّده بالدعم الكافي بهدف رصد عملية تنفيذ جمهورية الكونغو الديمقراطية للتوصيات التي قدمها فريق الخبراء الدوليين السابق في تقريره، وتقييمها ودعمها وتقديم تقارير بشأنها، لا سيما فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب وتنفيذ تدابير تعزيز المصالحة، وأن يقدم توصيات في هذا الصدد، عند الاقتضاء؛
- ٩- يطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يقدم معلومات شفوية حديثة عن التطورات التي شهدتها حالة حقوق الإنسان في إقليم كاساي، وأن يدعو فريق الخبراء الدوليين إلى المشاركة في حوار تفاعلي معزز خلال دورة المجلس الأربعين، ويطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يجيل ويقدم تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في إقليم كاساي، بما يشمل استنتاجات فريق الخبراء الدوليين، وأن يدعو هذا الأخير إلى المشاركة في حوار تفاعلي خلال دورة المجلس الحادية والأربعين؛
- ١٠- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تزود حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بالمساعدة التقنية، بما في ذلك خبرة الطب الشرعي اللازمة، لدعم السلطات القضائية الكونغولية في إجراء تحقيقاتها في ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة في إقليم كاساي لإحالة جميع المتورطين فيها إلى القضاء؛
- ١١- يدعو حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى التعاون مع فريق الخبراء الدوليين؛
- ١٢- يطلب تزويد مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بجميع الموارد اللازمة والمناسبة للاضطلاع بولايتها؛
- ١٣- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

الجلسة الأربعون

٦ تموز/يوليه ٢٠١٨

[اعتُمِد بدون تصويت.]